[135] وموسع عليك أي سورة قرأت في فرائضك، إلا أربع سور، وهي: " والضحى "، و " ألم نشرح "، و " ألم تر كيف "، و " لإيلاف " فإن قرأتها كانت (1) قراءة " والضحى " و " ألم نشرح " في ركعة، لأنهما جميعا سورة واحدة، و " لإيلاف " و " ألم تر كيف " في ركعة، لأنهما جميعا سورة واحدة، ولا تنفرد بواحدة من هذه الأربع سور (2) في ركعة (3) فريضة (4).

- 47 - باب ما يقال في الركعتين الأخراوين سبح (5) في الأخراوين إماما كنت أو غير إمام، تقول: سبحان ا والحمد ولا إله إلا ا، (ثلاث مرات) (6)، وفي الثالثة: ا أكبر (7)، ثم كبر (8) واركع (9)

1 - " كان " ج. 2 - " السور " د. 3 - ليس في " ب ". 4 - عنه البحار: 85 / 45 ذيل ح 34، والرياض: 1 / 164، والجواهر: 10 / 22. الفقيه: 1 / 200 ذيل ح 7 مثله، وفي فقه الرضا: 112 نحوه، وفي المقنع: 93 نحو صدره، وفي ثواب الأعمال: 154 ذيل ح 2 ذيله، وفي الكافي: 3 / 313 ح 4 مضمون صدره، وانظر التهذيب: 2 / 72 ح 34، والاستبصار: 1 / 317 ح 4، ومجمع البيان: 5 / 544، والمعتبر: 178، والشرائع: 1 / 83، عن بعضها الوسائل: 6 / 54 - أبواب القراءة - ضمن ب 10. 5 - " وتسبح " ب. 6 - ليس في " البحار ". 7 - على ما ذكره المصنف في الفقيه: 1 / 209، والمقنع: 95: يكون الواجب عنده اثنتي عشر تسبيحة. وعدد التسبيح موضع خلاف بين علمائنا، أشار إليه العلامة في المختلف: 92، وذكر عن السيد المرتضى كما في المتن، وانظر الذكرى: 188. 8 - " تكبر " ج. 9 - عنه البحار: 85 / 88 ح 6. ورواه في الفقيه: 1 / 256 ح 68 إلا أنه ليس فيه " وفي الثالثة ا أكبر "، وكذا في مستطرفات السرائر: 71 ح 2، عنهما الوسائل: 6 / 122 - أبواب القراءة - ب 51 ح 1.
